

٩. (أ) تاجر مرخص الذي بواسطة تم تحويل عمله الاجنبي للخارج يستوفي الضريبة بموعد الالتزام ويحولها الى صندوق الاداره المدنيه في المنطقه بموعد لا يتاخر من نهاية يوم الاعمال الثالث بعد استيفائها او بموعد آخر حدد في النظام .

استيفاء الضريبة
وموعد الدفع

(ب) تاجر مرخص الملزم بالضريبة يدفعها لصندوق الاداره المدنيه بالمنطقه بموعد لا يتاخر من يوم الاعمال التاليه بعد موعد الالتزام بها .

(ج) في هذا البند "يوم اعمال" - يوم ليس بيوم عطله بموجب التشريعات والتشريعات الامنيه .

١٠. تعليمات قانون المكوس على المنتجات المحليه بشأن الغرامات ، فروق الارتباط والفائده ، عقوبات وصلاحيات التنفيذ تسري على الملزم بدفع الضريبة وعلى الملزم باستيفائها حسب الموضوع ، كما لو كانت الضريبة مكوس مضافه .

سريان تعليمات قانون
المكوس على المنتجات
المحليه

١١. قانون جباية الاموال الامبريه رقم ٦ لسنة ١٩٥٢ يسري على استيفاء الضريبة .

طرق الاستيفاء

١٢. (أ) يسري هذا الامر على كل جز' من خدمه مستورده التي مقابلها حولت العمله الاجنبيه بعد سريان مفعوله .

سريان

(١) اذا انجز السفر قبل ٢٧ تموز ٥٧٤٤ (٢٧ تموز ١٩٨٤) - على نفس القسم من مجموع الخدمات الذي موعد الالتزام عنهم هو بعد اليوم المذكور .

(٢) اذا انجز السفر بيوم ٢٧ تموز ٥٧٤٤ (٢٧ تموز ١٩٨٤) او بعده - على ذلك القسم من كافة الخدمات الذي عنهم حولت العمله الاجنبيه الى الخارج بيوم ٢٥ حشبان ٥٧٤٤ (١ تشرين ثان ١٩٨٢) او بعده .

(ب) من الزم بالضريبة بموجب الفقرة (أ) (٢) ولم تستوفي الضريبة منه عند تحريل العمله الاجنبيه الى الخارج ، فعليه دفع الضريبة بواسطة تاجر مرخص قبل مغادرته المنطقه بموجب سعر البيع بموعد الدفع . ويحق لمن خول من قبل المسؤول منع مغادرته مسافر من المنطقه الذي لم يثبت انه دفع الضريبة المذكوره .

١٣. يحق للمسؤول ان يصدر نظام بشأن تنفيذ هذا الامر ويحق له ايضا ان يعتبر تعاريف "خدمات مستورده" و "تحويل عمله اجنبيه الى الخارج" .

التنفيذ

١٤. يبدأ سريان هذا الامر اعتبارا من ٢٤ تموز ٥٧٤٤ (٢٤ تموز ١٩٨٤) .

بدا سريان

١٥. يطلق على هذا النظام اسم : "نظام بشأن ضريبة على الخدمات المستورده (منطقه يهودا والسامرة) (رقم ١١١٨) (٥٧٤٤ - ١٩٨٤) .

الاسم

٥٧٤٤ - كاتب

١٩٨٤ - ٣ تموز

امينون شاحك ،
السوف
قائد قوات جيش الدفاع الاسرائيلي
بمنطقة يهودا والسامرة